

المشرف العام للمركز المؤقت لإيواء العمالة الوافدة استعرض اللوائح المنظمة لعمل المراكز

هادي العنزي لـ «الأنباء»: إنشاء 3 مراكز لإيواء العمالة في 3 محافظات قريباً وعام 2010 سيشهد بدء تأثيث مبنى جليب الشيوخ ليستوعب 700 نزيل



(نهر الكندري)



هادي العنزي متحدثاً للزميلة بشري شعبان



ديوانية المركز

النهائي في المركز:
- تعديل ومنع النزيل
وتسليمه الى كفيه بناء على
طلب او بمغادرته البلاد.
- رفع اسم النزيل من
احصائيات المركز وحفظ الملف
الخاص به في الأرشيف.
- اخطار الجهات المختصة
بترك النزيل لمركز الايواء.

مادة 10: حقوق وواجبات النزلاء

أ - حقوق النزلاء:
1 - حق النزيل في معاملة
انسانية والمحافظة على كرامته
من قبل جميع موظفي المركز.
2 - الا يتعرض النزيل للابراء
المعنوي او البدني ويعامل
معاملة حسنة وعادلة وتقدم
له جميع الخدمات والبرامج
والانشطة من دون تمييز في
الجنسية او الدين او اللون او
المذهب.

3 - لا يجوز حرمان النزيل من
اي زيارات داخل المركز او خارجه
الا في اضييق الحدود ولدواع
امنية ولمصلحة النزيل.

4 - الحق في تلبية احتياجاته
المشروعة في اطار اللوائح والنظم
والقرارات المعمول بها في المركز
وفي ضوء الامكانات المتاحة.
5 - حقه في عدم نشر اي
معلومات او صورة عنه لاي
جهة اعلامية او خارجية تؤدي
الى التعرف على هويته.
6 - حق النزيل في الاصحاح
عن شكاوه وطلباته واحتياجاته
بمقابلة الاخصائيين المختصين
في المركز او مشرف المركز وفقا
للنظم واللوائح.
7 - حق النزيل وفي جميع
الاحوال بالتمتع بجميع الحقوق
والضمانات التي كفلها الدستور
والقوانين والاتفاقيات الدولية
المعمول بها في الدولة.

ب - واجبات النزلاء:
- يجب على النزيل تنفيذ كل
ما تقضي به اللائحة الداخلية
بالمركز والنظم والقرارات
الصادرة اليه والامتثال
لها والاستجابة للتعليمات
والارشادات وتنفيذ ما يتلقاه
من نصح وتعليمات من
الاخصائيين والمشرفين المعنيين
بالتعامل مع النزلاء والالتزام
بحضور الجلسات الخاصة
بالتحقيق دون اي اعتراض.
- يجب على النزيل الا يتجاوز
حدود اللياقة في التعامل مع
موظفي المركز ويلتزم بالسلوك
الحسن قولاً وفعلًا.
- يجب على النزيل ان يحافظ
على ممتلكات واثاث واجهزة
ومقتنيات المركز.
- يلتزم النزيل بواجبات
النظافة الشخصية وما يكلف به
من واجبات النظافة العامة.

الجنسية الإندونيسية الأولى في عدد النزيلات تليها الفلبينية والسيلانية و30 حالة يرهاها مركز الإيواء المؤقت حالياً

أم مع أطفالها الثلاثة

صادفنا لدى دخولنا مركز الايواء ثلاثة اطفال يلعبون في حديقة المركز.
ولدى سؤالنا عن الاطفال وسبب تواجدهم في هذا الوقت وفي هذا المكان كانت المفاجأة ان والديهم من جنسية
آسيوية تعمل في احد المنازل هربت من منزل كفيفها
بعد زواجها سراً من احد الاشخاص من جنسية عربية،
وعندما انجبت منه طفلاً تركها وهرب ولم تعرف عنه
شيئاً، وبعد فترة من الزمن تعرفت على شخص آخر من
جنسية عربية أخرى وتزوجته بشكل سري أيضاً وانجبت
منه ولداً وبنتاً، وجدت نفسها أمّاً لثلاثة اطفال دون اب
بعدما تركها الاخير وهرب، فلم تجد سوى مركز الايواء
مكاناً لها ولأطفالها الثلاثة، وحالياً يعمل على اصدار اوراق
للبناء ليتم تسفيرهم برفقة والديهم الى بلادها بعدما تعثر
العثور على اي من زوجها السابقين.



حديقة المركز

في هذا الشأن،
3 - إعداد التقارير النفسية
والاجتماعية والسلوكية عن
الحالات ورفعها الى الجهات
المختصة.

4 - حفظ الملفات الخاصة
بالنزيل ومتابعة حالته.
مادة 5 شروط القبول في المركز:
1 - الا يقل عمر النزيل المتقدم
عن 21 عاماً.
2 - التقدم بطلب ابواء في المركز
مهور ببصمة النزيل.
3 - اجراء البحث الاجتماعي
اللازم بالمركز.
4 - اجراء الفحص الطبي
والنفسي على طالب الابواء وان
يكون خالياً من الامراض المعدية
او المزمنة.
5 - الا يكون طالب الابواء
مطلوباً على ذمة قضية جنائية
او مطلوباً للجهات الامنية.
6 - ان يكون لديه المستندات
الثبوتية الرسمية والتي تمكن
الجهات المختصة من تعديل
الاوضاع.

مادة 6: الاجراءات الخاصة لمركز
الابواء

1 - التوقيع على طلب الابواء.
2 - تسجيل بيانات النزيل وفقاً
للمستندات المقدمة.
3 - يتم فتح ملف موعد
للمنزّل.
4 - يتم توزيع النزلاء من قبل
مشرف الدار على اعضاء الجهاز
الفني لاستيفاء وفتح الملفات وفقاً
لاختصاصاتهم وتعرض وتعتمد
من اللجنة الفنية للمركز.

مادة 9
إجراءات التترك والخروج

بواجبات النزيل.

مادة 1 تعاريف

يقصد بالألفاظ التالية المعنى
المبين امام كل منها:
1 - الوزارة: وزارة الشؤون
الاجتماعية والعمل.
2 - الوزير: وزير الشؤون
الاجتماعية والعمل.
3 - الإدارة: إدارة العمالة
المنزلية القائمة على الإشراف
بمركز الإيواء.

4 - المكتب: مكتب استخدام

العمالة.

5 - المركز: مركز إيواء

العمالة.

6 - الجهات المختصة: وزارتا

الشؤون الداخلية.

مادة 2:

تخضع احكام هذه اللائحة

للقوانين والقرارات والتعاميم

المنظمة للعمل في وزارتي الشؤون

والداخلية.

مادة 3 أهداف المركز:

1 - تنفيذ سياسة الدولة في

العمل على تعديل اوضاع العمالة

داخل البلاد وبالتنسيق مع وزارات

الداخلية والشؤون والعدل والصحة

والخارجية والفتوى والتشريع.

2 - تعديل اوضاع الراغبة في

الدخول الى المركز.

مادة 4 تستخدم الوسائل التالية

لتحقيق الأهداف:

1 - إيواء العمالة الراغبة في

الدخول الى المركز اختيارياً.

2 - تقديم الخدمات الأساسية من

مأكل وتطبيب وغيرها من الخدمات

المتصلة بالرعاية الإيوائية وفقاً

للقواعد والنظم والقرارات الصادرة

الخروج من المركز بعد تسوية
النزاع مع الكفيل وديا ويعبر
فيه عن غريته بالعودة للعمل
عند الكفيل نفسه أو المغادرة إلى
بلاد.

هل لكم دور في الحصول على
حقوقه في حال قرر المغادرة؟
بالتأكيد نعم وفق اللوائح
المحددة للعمالة ويتم التنسيق
مع كل من وزارة الداخلية وسفارة
دولة العامل والتأكد من حصوله
على جميع حقوقه قبل مغادرته
البلاد.

ما رؤية الوزارة المستقبلية للعمل

في مثل هذا المركز؟

أولاً تم انجاز اللائحة الداخلية

لمركز الإيواء ونعمل على تنفيذها،

ونحن كما قلت سابقاً بصدد نقل

المركز الى الموقع الذي تم تخصيصه

في منطقة جليب الشيوخ والذي

سيبدأ العمل التأسيسي له بداية

العام المقبل إن شاء الله، الى جانب

العمل على إنشاء مركزين آخرين

في كل من محافظاتسي الجبراء

والأحمدي، والعمل بشكل متواز

في قطاع العمل بالوزارة لمعالجة

استقرار وضع العمالة الوافدة في

البلاد تماشياً مع التوجه لإلغاء

نظام الكفيل.

هل لك أن تزودنا باللائحة المنظمة

لعمل المركز؟

اللائحة شملت العديد من

المواد المنظمة للمركز والحقوق

والواجبات على طرفي النزاع سواء

من اجراءات الدخول وفتح الملف

وخروج العامل من المركز، وهي

تتكون من 10 مواد مقسمة الى

اجزاء ونصوص بدءاً من تعريف

مصطلح مركز الإيواء وانتهاء

صورة ونتعامل مع الملفات بسرية

تامة لحماية حقه الإنساني.

لماذا فقط النساء المقيمت في

المركز؟

نظراً لضيق المكان وعدم

لقد تم استيعاب الإعداد الكبيرة

فهو مخصص لاستقبال 60 حالة

فقط ارتابنا ان تكون الأولية

للساء العلامات في المنازل كخطوة

مع كل من وزارة ابواء جميع من

اولى على ان يتم ابواء جميع من

يعاني من مشاكل سواء كانوا

رجالاً او نساء او عمالة منزلية

او يعمل في اي جهة اخرى بعد ان

يتم تجهيز المبنى الجديد والذي

يستوعب 700 حالة.

منذ سنوات ونحن نسعى عن

هذا المركز متى يتم ذلك؟

لقد قام وكيل وزارة الشؤون

محمد الكندري بجهود كبيرة

لإنشاء مركز دائم لإيواء العمالة

والحمد لله تم تخصيص موقع في

منطقة جليب الشيوخ يستوعب

700 حالة إن شاء الله بداية العام

المقبل ستتم المباشرة بالتجهيز

والتحضير لاستقبال العمالة،

واجتماعي لكل حالة ويتم تنظيم

ملف كامل عن كل حالة يتضمن كل

المعلومات الخاصة بها، كما نعمل

على توفير الرعاية المتكاملة من

بالإضافة الى اجراء بحث نفسي

واجتماعي لكل حالة ويتم تنظيم

ملف كامل عن كل حالة يتضمن كل

المعلومات الخاصة بها، كما نعمل

على توفير الرعاية المتكاملة من

بالإضافة الى اجراء بحث نفسي

واجتماعي لكل حالة ويتم تنظيم

ملف كامل عن كل حالة يتضمن كل

المعلومات الخاصة بها، كما نعمل

على توفير الرعاية المتكاملة من

بالإضافة الى اجراء بحث نفسي

واجتماعي لكل حالة ويتم تنظيم

ملف كامل عن كل حالة يتضمن كل

المعلومات الخاصة بها، كما نعمل

بشري شعبان
كشف المشرف العام للمركز
المؤقت لإيواء العمالة الوافدة هادي
العنزي عن توجه لدى الوزارة
لإنشاء 3 مراكز لإيواء العمالة في
ثلاث محافظات: القروانية، الجبراء
والأحمدي.

وبين أن بداية عام 2010 سيبدأ
العمل الفعلي فسي مركز الايواء
بمنطقة جليب الشيوخ والذي
يستوعب 700 نزيل.

وبين العنزي ايضاً ان المركز
المؤقت فسي خططان يرعى حالياً
30 عاملة، كاشفاً عن ان العمالة
الاندونيسية الاكثر عددا في الدار
تليها الفلبينية والسيلانية.
واكد جديّة وزارة الشؤون
بالتعاون مع وزارة الداخلية في
معالجة مشاكل العمالة الوافدة
بالإخص المنزلية منها وتوفير
الحماية لها.

استعرض اللوائح المنظمة
لعمل المركز وكيفية استقبال
العمالة التي تعاني مشاكل.
موضحاً انه في المقر المؤقت يتم
إيواء العاملات المنزليات من
النساء فقط، اما في المستقبل
فسيتم استقبال الجميع، وأمر
أخرى تطرق لها خلال لقائه مع
«الأنباء»:

ما الهدف من هذا المركز؟
الاهداف الاساسية لإنشاء مركز
ابواء العمالة هي تنفيذ سياسة
الدولة في العمل على تعديل اوضاع
العمالة الوافدة داخل البلاد وتوفير
الرعاية الشاملة لمن يواجه مشاكل
مع الكفيل، وذلك بالتنسيق بين
وزارة الشؤون والجهات الحكومية
العنية مثل وزارات الداخلية،
العدل، الصحة والخارجية.

هل من شروط خاصة

للإيواء؟

أولاً ان يكون الابواء الى المركز

اختيارياً، ولا يقل عمر النزيل

المتقدم عن 20 سنة. وان يتقدم

بطلب الابواء بصفة شخصية

ويوقع على النموذج المعد لذلك.

وان يتقيد بإجراء الفحوصات

الطبية ويتعاون مع الباحث

الاجتماعي والنفسي، والا

يكون مطلوباً على ذمة قضايا

جنائية.

هل هذا يعني انكم لا تستقبلون

سوى الحالات التي تأتي بمحض

ارادتها؟

يجب ان يكون العامل موافقاً

على الإيواء في المركز، وطريقة

الاستقبال تكون اما بصفة شخصية

أو عن طريق ادارة العمالة المنزلية

في وزارة الداخلية، او سفارة

دولته في البلاد، وتتم عبر الادارة

الخاصة بالعمالة المنزلية.

ما عدد الحالات الموجودة في

المركز والى اي جنسيات تنتمي؟

حالياً توفر الرعاية لـ 30 حالة

من جنسيات مختلفة، وكلها من



ملعب خاص للنزلاء



الطبخ داخل المركز